

## الدرس 24 DH -كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور

### سعيد الكملي

سعيد الكملي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين بسم الله الرحمن الرحيم قال الامام مالك رحمه الله تعالى باب واجب الغسل اذا التقى الختانان - [00:00:04](#)

قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب ان عمر ابن الخطاب وعثمان ابن عفان وعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:24](#)

لما كانوا يقولون اذا مس الختان ختان فقد وجب الغسل نعم كنا قد تحدثنا عن هذا عن هذا الاثر الذي اورده الامام مالك قلنا ان مجاوزة الختان ختان او مس الختان يكون بالايلاج وليس قبل - [00:00:34](#)

قبل ذلك وقد حدثناكم ان المسألة كان فيها خلاف في الصدر الاول آآ فالانصار كانوا يقولون لا يجب الغسل الا من الإنزال وكان المهاجرون يقولون ان الغسل يجب بالوطء وان لم يكن انزال - [00:00:59](#)

واستقروا بعد ذلك على ما اخبرتهم عائشة رضي الله عنها نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف انه قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله - [00:01:19](#)

الله عليه وسلم ما يوجب الغسل وقالت هل تدري ما مثلك يا ابا سلمة مثل الفروج؟ يسمع الديكة تصرخ فيصرخ معها اذا جاوز ختان الختان فقد وجب الغسل قال الامام مالك رحمه الله قال عبيد الله رحمه الله وحدثني - [00:01:34](#)

يحيى عن مالك عن سالم ابي النضر ابو امية آآ سالم بن ابي سالم ابو النضر المخزومي القرشي عفوا القرشي مولاهم آآ احد ثقة اهل المدينة واحد اثباتهم ومتقنيهم اه كان يرد على عمر بن عبدالعزيز - [00:01:52](#)

وقد سبقت ترجمته وقلت لكم انه مرة قال له عمر بن عبدالعزيز يا سالم اني اخاف ان اكون قد هلكت فقال له سالم اما آآ اما يعني اما ان خفت فلا بأس - [00:02:18](#)

ولكن عبد خلقه الله بيده ونفخ فيه من روحه واسجد له ملائكته واباحه جنته عسى الله معصية واحدة فاخرجه منها وانا وانت نعصي الله في كل يوم وفي كل ليلة ثم نتمنى على الله الجنة - [00:02:36](#)

مات رحمه الله سنة اثنتين وثلاثين ومئة نعم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف ابو سلمة ابن عبدالرحمن ابن عوف الزهري القرشي الامام العلم احد ائمة المدنيين واحد متقنيهم ومحدثيهم الثقات كان كبيرا - [00:03:01](#)

القدر حجة مات ابوه عبدالرحمن بن عوف وهو صغير. ولذلك لم اه يروي عنه وانما ادرك طائفة صالحة من الصحابة فروى عنهم قال الزهري اربعة من قريش وجدتهم بحورا سعيد ابن المسيب - [00:03:22](#)

وعروة ابن الزبير وابو سلمة ابن عبدالرحمن ابن عوف وعبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود. وقال ابو سلمة لعائشة رضي الله عنها انما فاقنا عروة بدخوله عليك وقت ما شاء. لماذا يدخل عروة على عائشة وقت ما شاء؟ لأنها خالته من امها؟ من امه - [00:03:45](#)

اسماء بنت بنت ابي بكر وهي اخت عائشة فقال لها انما فاقنا عروة بدخوله عليك وقت ما شاء وانت ما يمنعك ان تجلس وراء الحجاب فتسألني عما شئت. فوالله لم نجد بعد رسول الله صلى الله عليه - [00:04:08](#)

وسلم اوصل لنا من ابيك وانتم تذكرون قد حدثتكم في ترجمة عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه انه كان كثير البر بامهات المؤمنين رضي الله عنهن بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:28](#)

قد باع مرة ارضا له باربعين الف دينار ففرقها على فقراء بني زهرة قومه وعلى امهات المؤمنين. وآآ من الطرائف التي يذكر هنا في ترجمة ابي سلمة انه كان في آآ اصحاب له - [00:04:40](#)

فرأوا قطيعا اه من اه غنم عن بعد فقال ابو سلمة اللهم ان كان سبق في علمك ان اكون خليفة فاسقنا من هذا القطيع شربة لبن. فلما انتهوا اليه اذا هو تيوس كله - [00:05:00](#)

ومات رحمه الله سنة اربع وتسعين انه قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ما يوجب الغسل؟ سألت عائشة رضي الله عنها وماتت سنة سبعين وخمسين على الصحيح. ما يجب الغسل؟ فنعلم طيب سألها عن موجبات الغسل - [00:05:18](#)

اجابته عن خصوص الوطء. ولم تجبه عن موجبات الغسل. وذلك لانها عرفت اي شيء يقصد بسؤاله ولم هو لم يكن يسأل عن موجبات الغسل عموما وان اوحى السؤال يعني وان اوحى ظاهر السؤال بذلك ولذلك اجابته على - [00:05:42](#)

توصي ما اردنا على عموم ما يعني عموم ما يعطيه ظاهر. السؤال نعم. قالت هل تدري ما مثلك يا ابا سلمة مثل الفروج يسمع الديكة تصرخ فيصرخ معها. فروج هو صغير الديكة هو الذي يقول في يسميه المغاربة فلوس - [00:06:02](#)

هذا الفروج قالت له عائشة رضي الله عنها اتدري ما مثلك يا ابا سلمة؟ مثل الفروج الصغير. سمع ديك الفراش الكبار تصيح فصاح قالوا هذا يحتمل معاني المعنى الاول انك هو يسأل عن مسائل الجماع. قالوا وكان في ذلك الوقت صغيرا لم يبلغ - [00:06:24](#)

لا يتأتى منه الجماع فيعني لا ينبغي لمثله ان يسأل عن مثل هذه المسائل انما سمع الكبار يسألونه يتكلمون في مثل ذلك فتكلم فسأل مثله. هذا وجه اول الرجل الثاني قالوا - [00:06:58](#)

لم يبلغ مبلغ الكلام في العلم مازال في الأخذ لم يبلغ مبلغ الكلام فيه ولكنه سمع الناس يتكلمون فتكلم كما تكلموا ولقلت لكم ان المسألة كان فيها الخلاف. هل يوجب هل الوطء يوجب الغسل - [00:07:14](#)

ام الانزال يوجب الوصل القول الثالث وهو الذي عندي اظهر ان ابا سلمة كان يرى انه لا الا بانزال وعائشة ماذا قالت؟ ماذا تقول عائشة اذا مس الختام الختان فقد وجب الغسل. وان - [00:07:36](#)

وان لم ينزل فقالت له مثلك مثل الفروج سمعتهم يقولون لا فزت الا بانزال صاحوا بذلك فصحت كما صاحوا يعني من غير امعان واخذ ممن ينبغي ان يؤخذ عنه وهي هي - [00:07:59](#)

وهذا يدل له ما رواه البخاري فمن طريق ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف عن عطاء ابن يسار ان زيد ابن خالد الجهني سأل عثمان ابن عفان رضي الله عنه - [00:08:15](#)

آآ عن الرجل يجامع ثم لا ينزل ثم يقسم فقال آآ يتوضأ ويغسل ما اصابه منها ابو سلمة يروي هذا الحديث كأنه من القرائن عندنا ان ان الراوي يقول بقول اذا كان يرويه - [00:08:29](#)

فاذا كان هو يروي الحديث هذا نقول هو يقول به فلذلك قالت له مثلك مثل الفروج وهذا يعطيكم لان احيانا ان جواب العالم قد يكون فيه شيء من التأنيب لان السائل - [00:08:54](#)

يضعه العالم موضعا اعلى وارقى من الموضع الذي وضع فيه نفسه بسؤاله وهذا كثير في تراجم العلماء تجد الامام مالكا يفعل مثل ذلك ببعض طلبته الان لم تجيبه هي هل اجابته - [00:09:10](#)

الفروج يعني لا تضع نفسك في مثل هذا اليزيدي هذا كان مؤدبا ابناء امراء المؤمنين في دولة بني العباس شيخه ابو العلاء ابو ابو عمرو بن علاء البصري النحوي القارئ المشهور - [00:09:29](#)

ابو عمرو في مجلسه مع بعض طلبته فدخل عليه اليزيدي يتحدثون في مسألة من مسائل النحو فقال فيها ابو عمرو شيئا فقال له اليزيدي يعني كان عارضه اليزيدي وانكر عليه كانه تساءل - [00:09:48](#)

عن احقية ما يقول ابو عمرو بن علاء فقال له ابو عمر نمت وادلجت ناس نمت وادلج الناس. الادلاج والسير في الدلجة يعني ما اجابه

ولا بين له ان هادشي تنقول انا كذا كذا ها الدليل عليه لا لا - 00:10:07

انت بقي هنا نمت وادلجت الناس فهذا يعني له اصل في هذا الذي قالت عائشة رضي الله عنها لابي سلمة ابن عبد الرحمن ولم يعترض عليها لا جاوبيني وعلاش وقلت لي وما خصكش كما قد بيدر من احدا - 00:10:30

نعم. قالت رضي الله عنها اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل. نعم. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان ابا موسى الاشعري اتى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها لقد شق علي اختلاف

اصحاب - 00:10:48

النبي صلى الله عليه وسلم في امر اني لاعظم ان استقبلك به. فقالت ما هو؟ ما كنت سائلا عنه امك فسلني عنه. فقال رجل فقال الرجل يصيب اهله ثم يكسل ولا ينزل. فقالت اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل. فقال ابو موسى الاشعري - 00:11:08

لا اسأل عن هذا احدا بعدك ابدا. قال عبيد الله رحمه الله متى ما تعبد الله ثمانية وتسعين ومئتين وحدثني قال عبيد الله وحدثني

يحيى عن مالك عن يحيى بن سعيد - 00:11:28

انصار الخزرج الامام المعروف المتوفى سنة الستين ستين واربعين ومئة وقيل ثلاث واربعين. نعم عن سعيد بن المسيب ان ابا موسى الاشعري ابو موسى الاشعري ما اسمه عبد الرحمن بن قيس توفي سنة - 00:11:45

مم سنة اربعين على الصحيح نعم. مم. ان ابا موسى الاشعري واتى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها لقد شق علي اختلاف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في امر اني لاعظم ان استقبلك به. شق عليه اختلاف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

- 00:12:05

في هذه المسألة ولماذا يشق عليه؟ لان كل طائفة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متمسكة حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشق عليه ان يعمل بحديث ويطرح حديث لانه لا يمكن ان - 00:12:27

يعمل بهما اذا قلت لا غسل الا من انزال فقد اهدرت الاخر الذي هو الذي يقرر ان الغسل يكون بالوطء فقط فلذلك شق عليه ولماذا اتى عائشة حديث رواه البخاري ان علي رضي الله عنه لان المسألة اختلفوا فيها عند عمر بن الخطاب فجمع الصحابة فمنهم من ذهب الى -

00:12:44

هذا القرية منهم من ذهب الى القول الاخر فقال علي رضي الله عنه لعمر رضي الله عنه انما يعلم هذا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم هم اعلم الناس بهذا. فبعثوا الى حفصة - 00:13:11

لأنه بنات لأنها بنت عمر ولا قد يعني وقد يخاطبها ويستقبلها بما لا يخاطب به عائشة فقالت لا علم لي فسألوا حينئذ عائشة فقالت هذا الذي سمعتم؟ نعم. فقالت ما هو؟ ما كنت سائلا عنه امك فسلني عنه - 00:13:26

قال ربنا سبحانه النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه وامهاتهم. فما وفي رواية مسلمة ذكرت لكم انها قالت له لا تستحي ان تسألني عما كنت سائلا عنه امك التي ولدتك - 00:13:46

فانما انا امك نعم الرجل يصيب اهله ثم يكسل ولا ينزل. قوله ولا ينزل هذا معنى يقسم. الاكسال هو الفتور الذي يلحق في فيترتب عنه عدم الانزال نعم. فقالت اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل. لما سألها قال - 00:14:06

اذا جاوز الختان الختام. ان هذه الكلمة هذه الجمل لمن هي؟ اذا جاوز الختام لعائشة رضي الله عنها لم تقل له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاوز ختام هذا - 00:14:30

موقوف لكنه مرفوع حكما. لماذا؟ هو مرفوع حكما. لانه لا يمكن ان ترى عائشة رضي الله عنها نفسها حجة على باقي الصحابة

المختصين هم مختلفون في هذه المسألة لا يمكن ان ترى نفسها حجة عليهم فتقول اذا جاوز الختان والختام ويسلم لها ابو موسى -

00:14:43

لا يمكن لماذا؟ لانه متقرر انه ليس قول احد من الصحابة حجة على غيره من الصحابة. فلذلك لم يسلم لها ابو موسى الا لما علم من ان هذا الذي تقوله وان لم ترفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم فهو لابد من روايتها لا من رأيها - 00:15:10

وهذا قد جاء مصرحا به في رواية مسلم التي ذكرت لكم لما سألتها قالت له على الخير سقط قال رسول الله صلى الله عليه إذا مس الختام إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب الرسل. نعم. فقال ابو موسى الاشعري لا - [00:15:30](#)

اسألوا عن هذا احدا بعدك ابدا. وطبعا لم يحتج احد بعد ابي موسى ان يسأل عن هذا لان الصحابة انهم رجعوا الى قول عائشة لانه اخر ما مات عليه النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك انعقد الاجتماع كما قلت لكم على ان من - [00:15:50](#)

اوطأ من وطأ من جامع ولم ينزل فالغسل واجب عليه هو سألها عن من وجب الغسل وهي يعني هذا فيه ذكر واحد موجبات الغسل وهو الاجتماع موجبات الغسل لتعلموها ذكر منها ابن عاشر - [00:16:10](#)

اه في في رجزه اربعة فهي موجه موجه حيض نفاس انزال ماغيب كمره بفرج الكمره هو قال لأن الرجز لا يتأتى فيه غير ذلك والا فهي الكاميرا بفتح الميم والكاميرات هي رأس الذكر. مغيب تمره بفرج ذكر منها اربعة موجبات. البشار - [00:16:38](#)

آ ذكر ست موجبات فقال وموجبات الغسل عند الناس ست هم فقطع الحيض والنفاس ومن مني خارج بلذته معتادة في نوم او يقظة ومن مغيب كمره في ايما فرج وغسل ميت او اسلم - [00:17:05](#)

ها هما دابا ستة الموجب الثالث خروج المني على وجيل اللذة سواء كان في النوم او في اليقظة ومن مني خارج بلذة معتادة في نوم او يقظة هذا الكلام في المتون الفقهية كلام دقيق - [00:17:25](#)

لما قال ومن ومني خارج بلذة معتادة هذا احتراز لشينين من الملايين خارج بلذة غير معتادة ومن المني الخارجي بغير لذة اصلا فهذان لا يجب بهما الغسل اذا خرج مني خروجا يعني بلذة غير معتادة لا يجب الغسل واذا خرج المني بغير لذة اصلا - [00:17:46](#)

فيجب الغسل ولذلك قالوا من خروج ومن مني خارج بلذة معتادة في نوم او يقظة هذا. وهذا ايضا موضع اجماع. هذا الموجب الثالث. الموجب الرابع هو يذكرونا قلنا غي بالكاميرا الفرج والموجب الخامس قال ومن مغيب كمره في ايها فرج - [00:18:14](#)

وغسل الميت يعني اذا مات المسلم وجب على المسلمين تغسيله فالموت موجب للغسل واسلم الاسلام ايضا هذا موجب للغسل وهذا فيه حديث الشيخين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خيلا قبل نجد - [00:18:36](#)

فأتت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال. فربطوه بسارية المسجد فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اطلقوا ثمامة فخرج حتى الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد - [00:18:59](#)

لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذه الفقهاء يجعلونه اصلا في اغتسال الكافرين اذا اسلم. هذا الحديث رواه البخاري ومسلم بصيغ هذه الصيغة مختصرة. لكن - [00:19:17](#)

فيه صيغة اطول روي بصيغة ابسط واطول يعني فيها فيها شيء عجيب الصيغة النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث الخيل قبل نجد واثت وجدوا وجدوا ذلك الرجل الذي كان كافرا في ذلك - [00:19:36](#)

في الوقت اسمه ثمامة بنو اوثان والناس تغلط فيه فتقول ثممة ابن اثال مفتوح الهمزة والصواب الضم واتوا به وهو كان من اعداء المسلمين وممن اصاب منهم فلما جاءوا به اسيرا - [00:19:56](#)

ربطوه في سارية من سواري المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما عندك يا ثمامة وقاله ثمامة عندي خير يا محمد ان تقتل ان تقتلني تقتل ذا دم - [00:20:13](#)

يعني لا تلام اذا قتلتي لانني قتلت منكم فاذا ان تقتلني تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان من الغد خرج اليه فقال ما عندك يا ثمامة - [00:20:33](#)

فقال له ما قلت لك بالامس ان تنعم تنعم على شاكر فترك حتى كان بعد الغد ثم قال له صلى الله عليه وسلم ما عندك يا ثمامة فقال له ما قلت لك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة - [00:20:57](#)

فخرج ثمامة حتى اتى نخلا قريبا من المسجد فاغتسل ثم رجع وقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. والله يا محمد ما كان وجه ابغض الي من وجه - [00:21:18](#)

امتى فقد اصبح وجهك احب الوجوه اليه. والله ما كان من دين ابغض الي من دينك. فاصبح دينك احب بل اديان اليك احب الدين

اليك والله ما كان من بلد ابغض الي من بلدك فقد اصبح بلدك احب البلاد اليك - [00:21:38](#)

وان خيلك قد اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى فيشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتذر. فلما دخل مكة ورآه رآته قريش قالوا له اصبوت فقال لا بل اسلمت مع محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا يأتيكم حبة حنطة حتى - [00:21:59](#)  
اذن فيها النبي صلى الله عليه وسلم كانت قريش تأخذ الميرة من اليمامة وكان ثممة سيدة بني حنيفة سيد اليمامة فقال ما دبال الحنطة لا تأتيكم حتى يأذن في ذلك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:28](#)

الشاهد المسألة التي سقت لاجل هذه الرواية المبسوطة ان كثيرا من مستشرقين قالوا انما نشر الاسلام بالسيف واقبل عليه الناس بالقهر ثمامة بن اثال يعطيكم صفة عن العربي في ذلك الوقت - [00:22:44](#)

العربي رجل لا يقبل القهر ذكرنا لكم غير مرة قول هذاك وهو من الشواهد انا ابن اباتي الضيم من من ال مالك وان مالك كانت بأوبة الضيم لا يقبلون الضيم يأبونه هو وثمامة ابن اثم ينوي الإسلام مزعم عليه يريد له لكن - [00:23:08](#)  
لا يريد له وهو مربوط لماذا حتى لا يقال اسلم خوفا من القتل وانما اسلم بعدما ارسل وبعدهما خلي سبيله هادو هوما العرب قوم بحال هادو كيف ينشر فيهم الاسلام بالسير - [00:23:33](#)

نعم. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن ما لك عن يحيى ابن سعيد عن عبد الله ابن كعب المولى عثمان ابن عفان ان محمود ابن الانصاري سأل زيد بن ثابت عن الرجل يصيب اهله ثم يكسل ولا ينزل. فقال زيد يغتسل فقال له محمود ان ابي ابن -

[00:23:54](#)

اب كان لا يرى الغسل فقال له زيد بن ثابت ان ابي بن كعب نزع عن ذلك قبل ان يموت. قال عبيد الله رحمه الله وحدثني يحيى عن مالك عن يحيى بن سعيد عنه عبد الله بن كعب المدني مولى عثمان بن عفان - [00:24:16](#)  
رضي الله عنه اه صدوق. نعم. ان محمود بن لبيد الانصاري. ومحمود بن لبيد الانصاري. اه ولد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف في صحبته فقال البخاري - [00:24:36](#)

هو صحابي وعده مسلم في التابعين ولكن اكثر روايته عن الصحابة نعم ان محمود بن لبيد الانصاري سأل زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت من الضحاك الانصاري المدني امام كاتب المصحف نعم وجاء وكاتب الوحي اه مات ثلاث اربعين وخمسة قيل سنة - [00:24:55](#)  
خمسين واربعين وقيل سنة ست واربعين وقيل سنة خمسين وقيل سنة احدى وخمسين. نعم. عن الرجل يصيب اهله ثم يكسل ولا ينزل فقال زيد يغتسل فقال له محمود ان ابي ابن كعب كان لا يرى الغسل. ابي ابن كعب القارئ الانصاري المدني - [00:25:26](#)  
الامام تقدمت ترجمته ايضا ومات سنته ثلاثين نعم فقال له زيد بن ثابت ان ابي ابن كعب نزع عن ذلك قبل ان يموت محمود ابن لبيد انصاري. زيد ابن ثابت انصاري. وابيّنك - [00:25:47](#)

انصاري. وقد قلت لكم في الدرس الماضي ان الانصار كانوا يقولون لا لا غسل الا من الدفق. والمهاجرون يقولون اذا اذا خالطها فقد وجب الغسل. هكذا رواه مسلم فهذا يعني هاد المسألة كأنها بقي لها بعض التردد عند عند من لم يعلم ذلك من - [00:26:11](#)  
من الانصار قال له ان ابي بن كعب كان يقول لا غسل الا من انزال فقال ان ابي قد نزع عن ذلك قبل موته نزع ذلك ورجع عنه الى قول عائشة رضي الله عنها لما بلغ. نعم. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني - [00:26:40](#)

عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل. هذا ظاهر ايضا نعم. قال مالك رحمه الله تعالى باب وضوء الجنب اذا اراد ان ينام او يطعم قبل ان يغتسل. قال الامام مالك رحمه الله باب وضوء الجنب اذا اراد ان ينام - [00:26:59](#)

او اراد ان يطعم هذا طعم يطعم آآ في الأصل في اصل اللغة وكل ما اسير يطلق هذا على كل ما اسيف ولو كان ماء انتم تقرأون قول الله تعالى - [00:27:19](#)

فلما فصل طالوت بالجنود قال ان الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فانه مني. فاطلق على الماء قوله ومن لم يطعم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ماء زمزم انها طعام طعم - [00:27:41](#)



وشفاء السقم. ثم هذا الذي هو مطلق في اللغة خصصه العرف وقيده بما يؤكل فقط بما يعني يقدم ويمضغ لا بما يصاغ اساغة نعم. اذا قال واحد لاخته اكلت طعاما - [00:28:03](#)

او طعمت وهو يقصد شربت نقول له كذبت مفهوم لانه لا يحتج باصل اللغة عندما يكون عندنا يكون يعني في عرف التخاطب الحقيقة العرفية مقدمة على الحقيقة الوضعية. حقيقة الوضعية الاطلاق. الحقيقة العرفية التقييد. وهو عرف التخاطب انما -

[00:28:23](#)

المال يعني المرجع فيه الى عرف التخاطب لا الى الى الى اصل الوضع. نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني يحيى عن مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن عمر انه قال ذكر عمر ابن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه - [00:28:50](#)

وسلم انه يصيبه جنابة من الليل. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توشأ واغسل ذكرك ثم نم. قال عبيد الله وحدثني يحيى عن مالك عن عبد الله بن دينار. احد ائمة اهل المدينة ابو عبد الرحمن - [00:29:10](#)

عدوي مولا هم مولى عبد الله بن عمر كان احد ائمة واحد الثقات الكبار في المدينة ومات رضي رحمه الله وسنة سبعين وعشرين ومئة نعم. عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه قال عبد الله بن عمر بن الخطاب - [00:29:30](#)

توفى سنة ثلاث وسبعين نعم. ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه يصيبه جنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توشأ واغسل ذكرك ثم نم. عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم سؤاله -

[00:29:53](#)

مطوي في رواية الموطأ لكنه منشور في رواية الصحيحين قال له كما عند الشيخين آية اينام احدا وهو هو جنب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا توشأ احكم قال له عمر ايرقد احدا وهو جنب - [00:30:13](#)

فقال صلى الله عليه وسلم نعم اذا توشأ احكم فليرقد وهو جنب. فهذا هو كان السؤال المطوي في هذه الرواية نعم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توشأ واغسل ذكرك ثم نم. قال صلى الله عليه وسلم توشأ - [00:30:33](#)

واغسل ذكرك ثم نام. عطف غسل الذكر على الوضوء هل معنى هذا انه يتوشأ اولاً ثم يغسل ذكره؟ ها؟ الواو لا تقتضي الترتيب ذكرنا هاد المسألة ولذلك اشهب سأل الامام مالكا قال له ايتوشأ ثم يغسل ذكره - [00:30:51](#)

فقال له الامام قد يكون الشيء مقدما في اللفظ ليس في الفعل واضح هذا؟ لا تكتوي ترتبها قال اه رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسل توشأ واغسل ذكرك ثم نام. وفي رواية الصحيحين نعم اذا - [00:31:14](#)

اتوشأ احكم فليغسل ذكره اه اذا توشأ احكم فليرقد فهو جنب اه روى مسلم عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان آآ يجنب ثم يتوشأ - [00:31:31](#)

ثم يتوشأ وضوءه للصلاة ثم ينام ولا يمس ماء اه اختلف الفقهاء في حكم هذا الوضوء النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الموطأ يقول توشأ احصي ذكرك توشأ بلفظ الامر - [00:31:51](#)

وقال في رواية الصحيحين اذا توشأ احكم فليرقد فاتى بصيغة الشرط المشروط المعلق عليه. هذا هذه الصيغة حملت الظاهرية وابن حبيب من المالكية ان يقولوا ان وضوء الجنب قبل نومه واجب - [00:32:12](#)

اذا اجنب الرجل واراد ان ينام فيجب عليه وجوبا ان يتوشأ. لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال توشأ واغسل لك ركعة. وقال في رواية اخرى المعلقة في الشرط اذا - [00:32:37](#)

توشأ احكم فليرقد يعني اذا لم يتوشأ لا يجوز له الرقاد وهو جنون وذهب الائمة الاربعة وجمهور العلماء الى ان وضوء الجنب قبل نومه مستحب وليس بواجب والذي صرف قوله هذا لفظ صيغة الامر الذي صرفها عن الوجوب - [00:32:54](#)

هو قوله صلى الله عليه وسلم انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة الوضوء المأمور به هو الوضوء الذي يكون عند الصلاة. يعني غير ذلك من من من الوضوء لا يكون مأمورا به امرا حتما امرا جزما - [00:33:16](#)

وقد روى الاربعة اصحاب السنن الاربعة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجذب ثم ينام ولا يمس

فاذا كان صلى الله عليه وسلم ينام - 00:33:37

ولا يمس ماء وجنوب دل ذلك على ان هذا الامر ليس امر ايجاب وانما هو امر مستحب كما قال الجمهور هذا الحديث الذي ذكرته لكم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان آآ يجنب ثم ينام ولا يمس ماء استشكله بعض - 00:33:51

العلماء قالوا كيف هذا؟ النبي صلى الله عليه وسلم يذنب ولا يمس ماء وقد يعني هو هنا يقول توضاً واغسل ذكرك ثم نم وفي رواية الصحيحين اذا توضاً احدكم فليرقد وقالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا - 00:34:09

اه اه كان يجنب ثم يتوضاً وضوءه للصلاة ثم حتى يصبح. الجمع بين هذا وذاك على وجهين اما ان يقال ان قولها كان النبي صلى الله عليه وسلم يذنب ثم ينام ولا يمس ماء - 00:34:29

اي ولا يمس ماء الا ماء الوضوء هذا وجه من وجوه الجمع وهذا يسعف به حال ما رواه احمد عن عائشة رضي الله عنها ان قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنباً - 00:34:50

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلب من الليل فيتوضاً وضوءه للصلاة حتى يصبح ولا يمس ماء فاثبتت الوضوء واثبتت انه لا يمس مالك مفهوم؟ اذا على هذا التقدير نقول - 00:35:09

ولا يمس ماء الا ماء الوضوء او نقول انه صلى الله عليه وسلم مرة يعني احياناً كان ينام من غير ان يمس ماء اصلاً واحياناً كان ينام بعد ان يتوضاً - 00:35:27

وهذا ايضا يدل له ما رواه ابن خزيمة ابن حبان في صحيحهما عن عمر رضي الله عنهما انه ان نرى انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اه اه عن الجنب اه يتوضاً يرقد وهو جنب؟ قال - 00:35:42

نعم ويتوضاً انشاء فهذا هذان الوجهان من اوجه الجمع هذا الوضوء وضوء الجنب العلة فيه. اختلف الفقهاء في علة هذا الوضوء. هو مقطعا ليس لرفع الحدث لأنه لا يمكن ان يصلي بعد بعد وضوءه اذا ما العلة فيه؟ قال بعض قال بعض الفقهاء العلة فيه - 00:35:59 تخفيف الحدث. هذا قول الشافعية. الشافعية عندهم الحدث يتجزأ. كأنه ضوئه خفف من الحدث الذي لو لم يتوضاً لكان اشد واثقل. وقال المالكية ليبيت على احدى الطهارتين وعلى القول بان هذه العلة - 00:36:27

يلحق بالجنب يلحق به الحائض الحائض ايضا اذا ارادت ان تنام اغتسل توضأت لتبيت ايضا على احدى طهارة اذا قيل بالله ان العلة هي دي اختلفوا ايضا هل هذا الوضوء ينتقض بالحدث الاصغر - 00:36:53

اذا توضاً الجنوب واراد ان ينام ثم احدث حدثاً اصغر بعد وضوءه ذلك فهل ينتقض هذا الوضوء المشروع عندنا انه لا ينتقد لماذا؟ لانه ليس وضوء لرفع الحدث. فلا ينتقد بالحدث - 00:37:13

ولا ينقضه الا ما شرعه واوجبه وهو الجماع ولذلك الفقهاء عندهم لغز يقولون ما وضوء لا لا ينقض ببول ولا بغائط وانما ينقضه الجماع فجواب هو وضوء الجنب للنوم التتائي المالكي رحمه الله - 00:37:33

قال اذا سؤمت وضوءاً ليس ينقضه الا الجماع وضوء النوم للجنوب. الشيخ آآ سيدي محمد التهامي قنون الفاسي رحمه الله. الغاز في هذا فقال آآ قل للفقهاء وللمعيد ولكل ذي باع مديد - 00:37:57

ما قلت في متوضى قد جاء بالامر السديد لا ينقض وضوءه مهما تغطى او يزيده. ووضوءه لم ينتقض الا بإيلاج جديد اشناهو الجواب وضوء النوم جنوب. نعم. هم. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة -

00:38:17

النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تقول اذا اصاب احدكم المرأة ثم اراد ان ينام قبل ان يغتسل فلا ينام حتى يتوضاً وضوءه للصلاة. قال عبيد الله رحمه الله وحدثني يحيى عن مالك عن يحيى عن هشام ابن عروة. توفي سنة ستين واربعين ومائة - 00:38:43

قيل سنتان خمسين واربعين ومئة عن ابيه عروة بن الزبير سوف سنة اربع وتسعين عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تقول اذا اصاب احدكم المرأة ثم اراد ان ينام قبل ان - 00:39:03

فلا ينم حتى يتوضاً وضوءه للصلاة. وهذا الذي قالت عائشة رضي الله عنها هو ما افاده الحديث المتقدم وانما الزيادة هنا لماذا اورده

الامام مالك لقولها يتوضأ وضوءه للصلاة حتى لا يفسر قوله صلى الله عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ان لا يفسر - [00:39:19](#)  
التفسير اللغوي يعني تنظف لا قال توضأ وضوءه للصلاة ليعلم ان الوضوء المذكور في قول النبي صلى الله عليه وسلم هو الوضوء  
الشرعي للوضوء اللغوي نكتفي بهذا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك والحمد لله رب العالمين -

[00:39:44](#)

- [00:40:05](#)